

الموضوع	الصفحة
أركان الاستثناء	٤٣٨
أحكام الاستثناء بإلا :	٤٣٨
١- وجوب نصب المستثنى إذا كان الاستثناء موجباً	٤٣٨
٢- جواز نصبه أو إبداله من المستثنى منه	
إذا كان الاستثناء متصلاً غير موجب	٤٣٩
٣- إعراب ما بعد إلا وكأن إلا ليست موجودة إذا كان الاستثناء	
مفراً	٤٣٩
٤- إذا تقدم المستثنى على المستثنى منه فالأولى نصبه	٤٣٩
٥- إذا تكررت إلا في الإيجاب نصب ما بعدها مهما تعدد	٤٤٠
أدوات الاستثناء غير إلا :	٤٤٠
غير، سوى	٤٤٠
ليس، لا يكون	٤٤١
خلا، عدا، حاشا	٤٤٢
شواهد الاستثناء :	٤٤٣
أ - الموجب التام المتصل وما بعد إلا واجب النصب	٤٤٣
ب - الموجب التام المنقطع وما بعد إلا واجب النصب	٤٤٣
ج - المنفي التام المتصل وما بعد إلا فيه منصوب	٤٤٣
د - المنفي التام المتصل وما بعد إلا فيه بدل مما قبله	٤٤٤
هـ - المنفي التام المنقطع وما بعد إلا واجب النصب	٤٤٤
و - المنفي التام المفرغ وما بعده يعرب حسب ما قبله	٤٤٤
ز - شواهد غير مستثنى	٤٤٥
ح - شواهد خلا حرف جر	٤٤٥
ط - شواهد عدا حرف جر	٤٤٥
ي - شواهد حاشا ناصبة على أنها فعل	٤٤٥
ك - شواهد تقدم المستثنى على المستثنى منه	٤٤٥